

البند الثاني: نسب البناء:

- السرداد:
- تكون نسبة البناء يوازن 100% من مساحة القسمية.
- ب- يسمح بعمل سرداد واحد أو أكثر على أن يستغل السرداد الأول للذات الفرض المخصص له القسمية أو كمخزن واحد أو يقسم لعدة مخازن لذات الفرض المخصص له القسمية، أو كمواقف للسيارات، وفي حالة عمل أكثر من سرداد يجب استغلال السراديب الأخرى كمواقف للسيارات.
- ج- يجوز استغلال السرداد الأول بالكامل لنشاط واحد برصدة واحدة. ويجوز تقسيم طابق السرداد الأول إلى عدة وحدات بحيث لا تقل مساحة الوحدة عن 100م² ولا يقل صافي عرض الوحدة عن 8م² (م) وتصدر لكل منها رخصة تجارية واحدة.
- د- يجوز للوحدات في دور السرداد اتصالها بالوحدات بالدور الأرضي فقط أو اتصالها بالدور الأرضي والميزانين بدرج داخلي أو مصعد وفي هذه الحالة تصدر لهم رخصة تجارية واحدة فقط تشملهم.
- 2- الأرضيات:
- تكون نسبة البناء يوازن 80% من مساحة القسمية.
- ب- يجوز استغلال الدور الأرضي بالكامل لنشاط واحد برصدة تجارية واحدة.
- ج- يجوز تقسيم الطابق الأرضي إلى عدة وحدات بحيث لا تقل مساحة الوحدة عن 100م² (م) ولا يقل صافي عرض الوحدة عن 8م² (م).
- وتصدر لكل منها رخصة تجارية واحدة.
- د- يجوز للوحدات التي مساحتها (100م²) وأكبر بالدور الأرضي اتصالها بالوحدة بالميزانين فقط أو بالميزانين والسرداد أو جزء منها بمساحة تتناسب معها شريطة ألا تزيد مساحة الوحدة بالميزانين أو بالسرداد عن مساحة الوحدة في الأرضي ويكون اتصالهم بدرج داخلي أو مصعد شريطة إصدار رخصة تجارية واحدة فقط تشملهم.
- 3- السناد:
- يمور إقامة سنادر لتخفيف من المواد الخفيفة بالطابق الأرضي فقط وفقاً للشروط التالية:
- أ- لا تزيد مساحة السنادر عن 50% من مساحة الوحدة المستغلة بالطابق الأرضي.
- ب- لا يزيد صافي ارتفاع السندرة عن 30 سم.
- ج- يجب أن تكون السندرة داخل الوحدة بالطابق الأرضي وتخديمها من داخل الوحدة بدرج غير متصل بالسرداد أو الميزانين ولا يسمح ببروزها خارج الوحدة المستغلة بالأرضي.
- د- لا تدخل هذه السنادر ضمن النسبة المسموحة بما للبناء.
- 4- الميزانين:
- أ- تكون نسبة البناء يوازن 50% من مساحة القسمية.

المواقة على التعديلات على البيود الخاصة بمواقف السيارات الواردة بالبند سادساً من القرار رقم (م ب / لع 10/12/2021/01/01/2021) المتخد بتاريخ 27/5/2021 بشأن إضافة الجداول الملحقة بالأنظمة الجديدة بالشروط والضوابط المتعلقة بالقطاع رقم (16) (منطقة الشويخ والري) - ولتضيقات المصلحة العامة.

قرر
مادة أولى

الأنشطة المسموحة بإقامتها بالقطاعات من (1) إلى (15) في منطقة الشويخ والري الخدمية الحرافية التجارية هي فقط الأنشطة الواردة في قرارات مجلس البلدي رقم (م ب / ف 181/4/2014) المتخد بتاريخ 14/7/2014 ورقم (م ب / رو / 142/2015) المتخد بتاريخ 22/6/2015 ورقم (م ب / لع 39/1/2019) المتخد بتاريخ 24/6/2019 المشار إليهم والموضحة على المخطط التنظيمي رقم (1م هـ / 2014) وتعديلاته.

مادة ثانية

يلغى الجدول رقم (16) بشأن الاشتراطات والمواصفات الخاصة بالمباني داخل المنطقة التجارية الحرة بالشويخ الملحقة بالقرار الوزاري رقم 206/2009 بشأن تنظيم أعمال البناء والجداول الملحقة به وتعديلاته.

مادة ثالثة

يضاف جدول برقم (16) بشأن الاشتراطات والمواصفات الخاصة بأبنية القطاع الخدمي رقم (16) (منطقة الشويخ والري الخدمية الحرافية التجارية للجدوال الملحقة بالأنظمة تنظيم أعمال البناء الصادر بشأنه القرار الوزاري 206/2009 وتعديلاته على النحو التالي:

تعريف: هو قطاع خدمي متعدد الأغراض مثل بالمخطط الماسحي رقم (39191) تابع لمنطقة الشويخ والري بمحل رقم (16) (يلحق بقرار مجلس البلدي رقم (م ب / ف 181/4/2014) المتخد بتاريخ 14/7/2014 وتعديلاته).

البند الأول: الأنشطة المسموحة بإقامتها بالقطاع هي الأنشطة التالية فقط:

- 1- مكاتب إدارية (لا تقل مساحة المكتب الواحد عن 150م² مائة وخمسين متراً مربعاً).
- 2- محلات ومعارض (لا تقل مساحتها عن 100م² مائة متراً مربعاً).
- 3- خدمات مصرفية (فروع البنوك التجارية) (لا تقل مساحة البنك عن 300م² ثلاثمائة متراً مربعاً).
- 4- نادي صحي (لا تقل مساحته عن 300م² ثلاثمائة متراً مربعاً).
- 5- فندق (لا تقل مساحته عن 10000م² عشرة آلاف متراً مربعاً).
- 6- نسبة 65% من مساحة القسمية للأنشطة التكميلية لدعم المنطقة (مفهوم / مطعم).

وزارة الدولة لشئون البلدية

قرار وزاري رقم 278 لسنة 2021

بتتعديل الجدول رقم (16) الملحق بالقرار الوزاري رقم 2009/206

في شأن تنظيم أعمال البناء والجداول الملحقة به.
وزير الدولة لشئون البلدية ووزير الدولة لشئون الإسكان والتطوير العماني بالإنشاء:

- بعد الاطلاع على القانون رقم (33) لسنة 2016 في شأن بلدية الكويت المعدل بالقانون رقم (1) لسنة 2018.

- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (1358) لسنة 2018 بالأنظمة التقنية الملقنة رقم (33) لسنة 2016 بشأن بلدية الكويت.

- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (1337) لسنة 2018 (المتحدد باجتماعه رقم 2018/36) المنعقد بتاريخ 17/9/2018.

- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (206) لسنة 2009 بشأن تنظيم المستقبل (الخطة سابقاً) الكائنة بمنطقة الشويخ لصالح الهيئة العامة للصناعة (منطقة خدمة متعددة الأغراض).

- وعلى القرار الوزاري رقم (206) لسنة 2009 بشأن تنظيم أعمال البناء والجداول الملحقة به وتعديلاته،

- وعلى قرار مجلس البلدي رقم (م ب / ف 181/4/2014) المتخد بتاريخ 14/7/2014، بشأن الموافقة على الناتج والتوصيات المتقدمة في مشروع تحديث وتطوير منطقة الشويخ والري الخدمية الحرافية التجارية،

- وعلى قرار مجلس البلدي رقم (م ب / رو / 142/2015) المتخد بتاريخ 22/6/2015، بشأن الموافقة النهائية على مشروع تحديث وتطوير منطقة الشويخ والري الخدمية الحرافية التجارية،

- وعلى قرار مجلس البلدي رقم (م ب / لع 39/1/2019) المتخد بتاريخ 24/6/2019 بشأن الموافقة على طلب الهيئة العامة للصناعة بإضافة المسمى (D 2-09) (D) وهو نشاط مهند ونادي صحي بحسب المخطط التفصيلي لاستعمالات الأرضيات لمنطقة الشويخ الخدمية الحرافية والتجارية والمحمد من مجلس البلدي بالقرار رقم (م ب / رو / 142/2015) المتخد بتاريخ 22/6/2015،

- وعلى قرار مجلس البلدي رقم (م ب / لع 5/27/2021) المتخد بتاريخ 10/12/2021 (4) المتخد بتاريخ 27/5/2021 بشأن الموافقة على إضافة جدول بالشروط والضوابط المتعلقة بالقطاع رقم (16) (منطقة الشويخ والري)،

- وعلى قرار مجلس البلدي رقم (م ب / رو / 165/2021) المتخد بتاريخ 25/10/2021 (4) المتخد بتاريخ 16/7/2021 بشأن

المحامي مسفر عايض

www.mesferlaw.com



الخاصة بيقاف السيارات للفنادق الواردة بالجدول رقم (7) بشأن الاشتراطات والمواصفات الخاصة بأبنية الشريط الساحلي.

7- يسمح بعمل مكتب لإدارة الفندق بمساحة لا تتجاوز (300م²) تجسس من ضمن مساحة الخدمات العامة ويصدر بشأنه رخصة تجارية منفصلة عن رخصة الفندق ويعظر إقامته في السردا.

8- تصدر رخص تجارية منفصلة للمحلات التجارية بنسبة لا تزيد عن (5%) من مساحة الخدمات العامة للفندق وتحدد أقصى (400م²) على أن لا تقل مساحة المدخل عن (100م²).

-البند الخامس: المباني القائمة والمرخصة وفق نظام المنطقة الحرة سابقاً:

1- تظل المباني المبنية وفقاً لترخيص صادرة عن بلدية الكويت في ظل النظام السابق قائمة إلى حين هدمها، ويتم منحها مهلة سنة لتعديل أوضاعها بما يتوافق مع الأنشطة الواردة بمذكرة النظام بالتنسيق مع الهيئة العامة للصناعة وإدارة أملاك الدولة بوزارة المالية والجهات التي تراها مناسبة.

2- وفي حالة المباني المبنية وفق تراخيص صادرة عن بلدية الكويت في ظل النظام السابق والمكونة من (أرضي وأول وثاني) يتم استغلال الدور الثاني كمكاتب إدارية فقط.

مادة رابعة

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار وينشر في الجريدة الرسمية وي العمل به من تاريخ نشره.

وزير الأشغال العامة ووزير الدولة

لشئون الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

وزير الدولة لشئون البلدية بالإئحة

وزير الدولة لشئون الإسكان

والتطوير العمراني بالإئحة

د. رنا عبد الله عبد الرحمن الفارس

صدر في: 12 جمادى الأولى 1443 هـ
الموافق: 16 ديسمبر 2021 م

مخصص للخدمات العامة ولا يحسب من ضمن نسبة البناء التالي:
أ- مساحة الأدراج الرئيسية وأدراج المرووب والممرات والموزعات والمصاعد وموعن المصاعد في جميع أجزاء مبنى الفندق شريطة أن لا يزيد عرض الممرات بين الوحدات الفندقية عن (3م).

ب- مساحة الفراغات المخصصة للمصاعد ولتمريض المخاري، والمتمددات الصحية، والميكانيكية، والكهربائية.
ج- السراديب.

د- مواقف السيارات وتحسب الطوابق المخصصة ليقاف السيارات ضمن عدد الأدوار.

هـ- الخولات الكهربائية وفقاً لمتطلبات وزارة الكهرباء والماء ومتطلبات قوة الإطفاء العام.

3- الارتفاعات:
يتم تطبيق الارتفاعات المعول بها بنظام البناء الخاص المتعلقة الشيوخ والري الخدمية الحرفة التجارية (أرضي وميزانين) على القطاع رقم (16).

ـ4- **موقف سفر عابر**
يجب التقيد بتطبيق الكود الكويتي للتقدير العام المعتمد من الهيئة العامة لشئون ذوي الإعاقة.
www.mesferlaw.com

ويمكن توفير غرف لذوي الاحتياجات الخاصة بالفندق حسب الاشتراطات التالية:

ـ5- عدد (2) غرفة إذا كان عدد الغرف والأجنحة (100) وأقل.
ـ6- في حالة زيادة عدد الغرف والأجنحة الفندقية عن (100) غرفة يجب توفير (%) من عدد الغرف لتكون لذوي الاحتياجات الخاصة على أن يقرب عدد الغرف لأقرب عدد صحيح.

ـ7- تزويد كل غرفة بحمام مطابق للمعايير الخاصة بذوي الاحتياجات الخاصة.

ـ8- يراعي أن تكون الغرف قريبة من مخارج الطوارئ.

ـ9- السردا:

يسحب بعمل سردا أو أكثر ولا يحسب من ضمن نسبة البناء المقرونة ويسمح باستغلال السردا الأول كمواقف للسيارات أو كخدمات للفندق أو مخازن لخدمة الفندق شريطة عدم استغلالها تجاريأ، وما زاد عن السردا الأول يشترط استغلاله كمواقف للسيارات فقط.

ـ10- مواقف السيارات:

يجب توفير مواقف للسيارات وفقاً للإشتراطات والمواصفات الفنية

ب- يسمح باستغلال الميزانين مكاتب وفقاً لل التالي:

ـ1- مكتب شريطة أن لا تقل مساحة المكتب عن (150م²) وتصدر لكل مكتب رخصة تجارية منفصلة.

ـ2- مكتب لصاحب النشاط المستغل بالطابق الأرضي شريطة أن يكون متصلأ بدرج داخلي على أن لا تقل المساحة المستغلة بالطابق الأرضي عن مساحة المكتب بالميزانين ولا تقل مساحة المكتب عن (100م²) وتصدر لها رخصة تجارية واحدة فقط تكون للدور الأرضي ولا تصدر للمكتب رخصة منفصلة.

ـ3- يجوز استغلال الأرضي والميزانين بالكامل لنشاط واحد وتصدر للقسمية رخصة تجارية واحدة فقط تشمل الدور الأرضي والميزانين وفي حالة وجود سردا في القسمية يجوزضم السردا الأول إلى الدور الأرضي والميزانين شريطة أن يستغل لنشاط واحد وتصدر للقسمية رخصة تجارية واحدة فقط.

ـ4- لا يسمح ببروز الميزانين خارج حدود المسقط الأفقي للمساحة المسوغة للطابق الأرضي.

ـ5- مواقف السيارات:

يجوز توفير مواقف سيارات داخل حدود القسمية وفقاً لل التالي:
ـ6- موقف سيارة واحد لكل (100م²) من صافي المساحة الإجمالية المستغلة كمكاتب.

ـ7- موقف سيارة واحد لكل (50م²) من صافي المساحة الإجمالية المستغلة كمحلات أو معارض.

ـ8- يجوز عمل مواقف سيارات سطحية بسطح الميزانين، ويجوز عمل مظللات لها من المواد الخفيفة بارتفاع لا يزيد عن (50م²) وأن تكون مفتوحة الجوانب.

ـ9- يتم تطبيق باقي اشتراطات البناء من ارتادات وارتفاعات حسب المعمول به بنظام البناء الخاص بالمناطق الخدمية الحرفة التجارية (الشيوخ - الري - الأحمدية - الفحاجيل).
ـ10- البند ثالثاً: اشتراطات عامة:

ـ1- الحصول على موافقة الهيئة العامة للصناعة.

ـ2- الحصول على موافقة قوة الإطفاء العام.

ـ3- التقيد بتطبيق الكود الكويتي المعتمد من الهيئة العامة لشئون ذوي الإعاقة.

ـ4- البند رابعاً: الاشتراطات والمواصفات الخاصة بأبنية الفنادق:

ـ5- يجب أن لا تقل المساحة المخصصة للفندق عن (10000م²) عشرة آلاف متر مربع.

ـ6- نسبة البناء:

ـ7- نسبة البناء لا تتجاوز (150%) من إجمالي مساحة القسمية تخصيص لغرف السكن ومرافقها الصحية فقط وتضاف لها نسبة لا تتجاوز (50%) من مساحة مسطح بناء الغرف ومرافقها الصحية